

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ في شأن تنظيم مجلس الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٦٣ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٢١ لسنة ١٩٥٩ فصل بعض الموظفين من الخدمة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يسحب القرار الجمهوري رقم ١٥٢١ لسنة ١٩٥٩ فيما تضمنه من فصل السيد / حسين عبد الرحمن الموظف بدار المحفوظات من الخدمة مع إلغاء ما ترتب على ذلك من آثار .

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

معد برئاسة الجمهورية في ٢١ شبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر